

الدر المختار

وقول عمر لولا الخلافة لأذنت أي مع الإمامة إذ الجمع أفضل .

وقال بعضهم أخاف إن تركت الفاتحة أن يعاتبني الشافعي أو قرأتها يعاتبني أبو حنيفة
فاخترت الإمامة .

(والجماعة سنة مؤكدة للرجال) قال الزاهدي أرادوا بالتأكيد الوجوب إلا في جمعة وعيد
فشرط وفي التراويح سنة كفاية وفي وتر رمضان مستحبة على قول وفي وتر غيره وتطوع على
سبيل التداعي مكروهة وسنحقه ويكره تكرار الجماعة بأذان وإقامة في مسجد محلة لا في مسجد
طريق أو مسجد لا إمام له ولا مؤذن